



جائزة الملك عبد الله الثاني
لتميز الأداء الحكومي والشفافية

بسم الله الرحمن الرحيم

هيئة الأوراق المالية



INCREASE of CAPITAL- JOPP-29-6-2006

الرقم: ٢١٨٦ / ١١٢

التاريخ: ٢٠٠٦/٦/٢٣

للمفوضين
٢٧٤٨

السادة / الشركة الأردنية للصحافة والنشر (الدستور) المحترمين

تحية طيبة،

بالإشارة إلى كتابكم المؤرخ في ٢٣/٤/٢٠٠٦ بخصوص طلب الموافقة على تسجيل أسهم الزيادة في رأس مال شركتكم.

يسرني إعلامكم بقرار مجلس مفوضي هيئة الأوراق المالية رقم (٢٠٠٦/٣٦٦) المتخذ في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٢/٦/٢٠٠٦ بالموافقة على تسجيل أسهم الزيادة في رأس مال شركتكم والبالغة (٧٠٠,٠٠٠) سبعمائة ألف دينار/سهم وذلك على النحو التالي:-

• رسملة مبلغ (٣٥٠,٠٠٠) دينار من علاوة الإصدار وتوزيعها كأسهم مجانية على مساهمي الشركة بنسبة مساهمة كل منهم في رأس المال.

• عرض (٣٥٠,٠٠٠) سهم للاكتتاب من خلال الإصدار العام لمساهمي الشركة بسعر دينار أردني واحد للسهم وبدون علاوة إصدار وإنفاذ نشرة الإصدار المتعلقة بذلك .

وعليه يرجى استكمال الإجراءات التالية:-

١. إصدار بيان علني فيما يتعلق بتسجيل أسهم الزيادة الناتجة عن طريق رسملة

علاوة الإصدار مع الإشارة بوضوح الى رقم وتاريخ قرار مجلس المفوضين

بالموافقة على تسجيل هذه الأسهم .

٢. إصدار وتوزيع الأسهم المجانية على المساهمين المسجلين بسجلات الشركة كما

هم بنهاية يوم ٢٠٠٦/٧/٦ وهو اليوم الخامس عشر من تاريخ موافقة الهيئة على

تسجيل الأوراق المالية.

١٥



٣. نشر صيغة إعلان عرض الأسهم للاكتتاب لمساهمي الشركة في صحيفتين يوميتين محليتين مرتين على الأقل مع الإشارة بوضوح إلى رقم وتاريخ قرار مجلس المفوضين بالموافقة على تسجيل هذه الأسهم وذلك قبل مدة لا تقل عن سبعة أيام من التاريخ المحدد لبدء فترة تداول حقوق الاكتتاب.

٤. يكون "حق الاكتتاب" لمالكي الأسهم كما هم في ٢٠٠٦/٧/٦ وهو اليوم الخامس عشر من موافقة مجلس المفوضين على تسجيل هذه الأسهم وحق ممارسة الاكتتاب لحملة حقوق الاكتتاب كما هم في نهاية يوم ٢٠٠٦/٧/١٣ وهو يوم العمل الخامس لتداول هذه الحقوق.

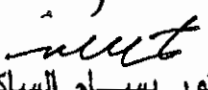
٥. تسديد رسوم التسجيل البالغة (٢١٠٠) ألفان ومائة دينار فقط وبأقرب فرصة ممكنة.

٦. إعلام الهيئة خطياً بعدد الأوراق المالية التي تم تغطيتها وقيمتها وفئات توزيعها والإعلان عن ذلك من خلال صحيفة يومية واحدة على الأقل حال الانتهاء من كافة إجراءات الاكتتاب في الأوراق المالية وتخصيصها.

٧. إعلام الهيئة بالتغيرات التي طرأت على ملكية الأشخاص المطلعين وكبار المالكين.

٨. مراجعة مركز إيداع الأوراق المالية وبورصة عمان لاستكمال الإجراءات لديهما، مع ضرورة التقيد بالمدد القانونية لإنهاء إجراءات الإصدار وفقاً لقرار مجلس المفوضين رقم (٢٠٠٥/٦٢٤) المؤرخ في ٢٠٠٥/١٢/١٨ والذي تم تعميمه بموجب كتاب الهيئة رقم ٤٧٣٥/٢/١ المؤرخ في ٢٠٠٥/١٢/١٩.

واقبلوا الاحترام،،،


الدكتور بسام الساكت
رئيس هيئة الأوراق المالية

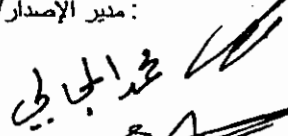
نسخة بورصة عمان/ سوق الأوراق المالية

: مركز إيداع الأوراق المالية

: دائرة الشؤون الإدارية والمالية

: دائرة البحوث

: مدير الإصدار/ البنك الاردني للاستثمار والتمويل


عبد الجباري